

Distr.: General
7 November 2023
Arabic
Original: English

الجمعية العامة



مجلس حقوق الإنسان

الدورة الثالثة والخمسون

محاضر موجز (جزئي) * للجلسة 34 **

المعقودة في قصر الأمم، جنيف، يوم الأربعاء، 12 تموز/يوليه 2023، الساعة 15/00

الرئيس: السيد باليك (تشيكيا)

المحتويات

البند 2 من جدول الأعمال: التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير

المفوضية السامية والأمين العام

البند 3 من جدول الأعمال: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية

والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية

* لم يعد محاضر موجز لبقية وقائع الجلسة.

** لم تصدر محاضر موجزة للجلسات من الأولى إلى الثالثة والثلاثين.

هذا المحاضر قابل للتصويب. وينبغي أن تدرج التصويبات في مذكرة وأن تُدرج أيضاً في نسخة من المحاضر. وينبغي إرسالها في غضون أسبوع واحد من تاريخ هذا المحاضر إلى قسم إدارة الوثائق (DMS-DCM@un.org).

وأي محاضر مصوّبة لجلسات المجلس العلنية في هذه الدورة سيعاد إصدارها لأسباب فنية بعد انتهاء الدورة.



الرجاء إعادة الاستعمال

بدأت المناقشة المشمولة بهذا المحضر الموجز الساعة 16/10.

البند 2 من جدول الأعمال: التقرير السنوي لمفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان وتقارير المفوضية السامية والأمين العام (A/HRC/53/L.21 و A/HRC/53/L.24/Rev.1)

1- **الرئيس:** قال إن الآثار المترتبة في الميزانية البرنامجية على جميع مشاريع القرارات قيد النظر في الجلسة الحالية قد نُشرت على الشبكة الخارجية للمجلس.

مشروع القرار A/HRC/53/L.21: حالة حقوق الإنسان في إريتريا

2- **السيدة دياس - راتو ريفوليتا (المراقبة عن إسبانيا):** عرضت مشروع القرار نيابة عن الاتحاد الأوروبي، فقالت إن النص يسعى إلى تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بحالة حقوق الإنسان في إريتريا لمدة عام آخر، لأن حالة حقوق الإنسان في ذلك البلد لا تزال مزرية للغاية. فجميع جوانب الحياة في إريتريا تخضع للرصد والمراقبة الصارمين، مثلما ذكر المقرر الخاص في وقت سابق من الدورة الحالية. ويتعرض الإريتريون من كافة أطراف المجتمع لانتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما في ذلك الاختفاء القسري والتعذيب والاحتجاز التعسفي المطول في ظروف غير إنسانية أو مهينة. ولا تزال أسرهم تعيش في حالة من الخوف الدائم والحزن المزمن، وفي كثير من الحالات لسنوات أو عقود بعد اختفائهم. وتظل الخدمة الوطنية إحدى الأدوات الرئيسية للرقابة الاجتماعية التي تفرضها الحكومة الإريتريّة، ولا تزال تؤثر سلباً على الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية في إريتريا. وقد ولّدت مناخاً من الخوف ودمرت النسيج الاجتماعي الإيتري.

3- **وأضافت أنه تقع على عاتق المجلس، في ظل هذه الخلفية من المعاناة العميقة، مسؤولية واضحة عن إسماع صوته ومواصلة عمله في مجال الرصد.** وقالت إن مبدأ السيادة لا يعفي الدول من التزاماتها بموجب القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الدولي الإنساني. والاتحاد الأوروبي يجدد عودته لإريتريا للتخلي عن سياستها القائمة على التعاون المحدود وللعمل مع المقرر الخاص وغيره من آليات حقوق الإنسان الدولية والإقليمية. ويساوره القلق إزاء امتداد النزاعات الداخلية في إريتريا إلى بلدان أخرى على نحو متزايد، ويدعو إريتريا أيضاً إلى حل هذه التوترات سلمياً.

4- **وقالت إن وفد بلدها كان يأمل في أن يتمكن من العمل مع البلد المعني، بيد أن دعوته المتكررة خلال الأسابيع الماضية ظلت كلها دون جواب.** ومع ذلك، لا يزال الاتحاد الأوروبي مفتحاً على التعاون، لأنه لا يزال يأمل في إحراز تقدم. وأعربت عن أمل وفد بلدها في أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

5- **الرئيس:** أعلن أن ست دول انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل التصويت

6- **السيدة صلاح (الصومال):** قالت إن وفد بلدها يود أن يؤكد مجدداً التزامه القوي بقضية حقوق الإنسان ويدعو إلى تنفيذ مبادئ وقيم حقوق الإنسان تنفيذاً كاملاً في جميع أنحاء العالم بالحوار والتعاون.

7- **وأضافت أن مشروع القرار قيد النظر لا يزال ينتقص إلى أدنى حد من إنجازات إريتريا في مجال حقوق الإنسان وإسهاماتها في آفاق السلام والتنمية في منطقة القرن الأفريقي.** وبدلاً من تشجيع التطورات الإيجابية في إريتريا عن طريق مساعدة البلد بالمشاريع الإنمائية ذات الصلة، يسعى مشروع القرار إلى تمديد ولاية لم تحقق أي فوائد لأكثر من عقد من الزمان وأغفلت جوهر التعاون الدولي القائم على الاحترام الكامل لمبادئ السيادة والعالمية والموضوعية والحياد وعدم الانتقائية.

8- وقالت إن وفد بلدها يأسف أسفاً شديداً للنهج المعتمد، وهو نهج غير مثمر تجاهل النداءات العديدة التي وجهتها مختلف البلدان، بما فيها الصومال، لإعادة النظر في المقترح. ولأسباب المذكورة أعلاه، يود وفد بلدها أن يدعو إلى إجراء تصويت على مشروع القرار، وسيصوت ضده ويدعو أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحدوا حدوه.

9- السيد بونافونت (فرنسا): قال إن وفد بلده يود أن يرد على الحجة التي تتكرر كثيراً ومفادها أن القرارات المتعلقة ببلدان بعينها ينبغي ألا تُتخذ دون موافقة البلد المعني. والموافقة مستصوبة، بطبيعة الحال، كما اتضح في حالة كولومبيا في الدورة الحالية وهايتي في الدورة السابقة، اللتين سعنا إلى تعزيز التعاون مع مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والإجراءات الخاصة. ويجب أن يكون هذا التعاون، الذي يعدُّ باتخاذ إجراءات فعالة وإدخال تحسينات ملموسة على أرض الواقع لفائدة الشعب، هدفاً مشتركاً.

10- وأضاف أن السؤال المطروح هو ما الذي ينبغي عمله مع البلدان التي ترفض التعاون، لا سيما في ضوء التقارير المنتظمة التي تصدرها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان والمنظمات الإقليمية عن تدهور حالة حقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة، كما هو الحال في إريتريا. فالمجلس لا يمكن أن يقف مكتوف الأيدي في انتظار أن تحسّن السلطات المعنية الحالة. صحيح أنه يتحمل مسؤولية تعزيز الحوار، ولكنه يتحمل أيضاً مسؤولية اتخاذ إجراءات. ويجب ألا يترك ملايين الناس يتدبرون أمورهم بأنفسهم لمجرد أن تعاون السلطات المسؤولة عن الانتهاكات ليس وشيكاً. ولذلك، سيصوت وفد بلده لصالح مشروع القرار، لأنه بكل بساطة يقدم لإريتريا شريكاً خاصاً للحوار مع المجلس من خلال المقرر الخاص. وختم بيانه قائلاً إن وفد بلده يشجع جميع الأعضاء على التصويت لصالح مشروع القرار.

11- الرئيس: دعا الدولة المعنية بمشروع القرار إلى الإدلاء ببيان.

12- ممثل إريتريا: قال إنه لا يود الإدلاء ببيان.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

13- السيد تشين هونغتاو (الصين): قال إن على المجلس أن يسترشد في عمله بمبادئ العالمية والحياد والموضوعية وعدم الانتقائية. وقد كانت الصين على الدوام من دعاة الحوار البناء والتعاون باعتبارهما وسيلتين لتسوية الخلافات بشأن حقوق الإنسان. وهي تعارض تسييس حقوق الإنسان وممارسة الضغط على البلدان.

14- وأضاف أن مشروع القرار يتجاهل التقدم الذي أحرزته الحكومة الإريترية في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها، وطلباتها المتكررة والصريحة إلى المجلس أن ينهي ولاية المقرر الخاص. وأعرب عن قلق وفد بلده العميق من كون المقترح يسعى، بدلاً من ذلك، إلى تجديد الولاية ومن ثم التدخل في الشؤون الداخلية للبلد. ولذلك، يؤيد وفد بلده الدعوة إلى إجراء تصويت على مشروع القرار وسيصوت ضده ويدعو جميع أعضاء المجلس الآخرين إلى أن يحدوا حدوه.

15- السيد دياس مينينديس (كوبا): قال إن كوبا تؤكد مجدداً أن الحوار وتبادل الآراء القائم على الاحترام بين البلدان هما أنجع السبل للمضي قدماً في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وقد رفض المجلس مرة أخرى إجراء حوار بناء وحقيقي مع إريتريا، واتباع بدلاً من ذلك نهجاً انتقائياً وتمييزياً. ومشروع القرار يتجاهل موقف بلدان المنطقة المعنية ويتعارض مع المبادئ التي ينبغي أن تحكم عمل المجلس. وهذا مثال آخر على التسييس والكيل بمكيالين اللذين يسودان في المجلس. وهذه المقترحات موجهة فقط إلى البلدان النامية ولا تفعل شيئاً لتحسين حالة حقوق الإنسان على أرض الواقع. وقال إنه ليس على علم بوجود آلية واحدة من النوع المنصوص عليه في مشروع القرار مكنت من توفير مزيد من الحماية لحقوق

الإنسان. والمجلس بحاجة ماسة إلى زيادة التعاون وتقليل التدابير العقابية. بيد أن ما يؤسف له أن مشروع القرار لا يقدم شيئاً لتحقيق هذه الأهداف. ولذلك سيصوت وفد بلده ضده.

16- وبناء على طلب ممثل الصومال، أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، وألمانيا، وأوكرانيا، وباراغواي، وبلجيكا، وتشيكيا، والجبل الأسود، ورومانيا، وشيلي، وفرنسا، وفنلندا، وكوستاريكا، وكسمبرغ، ولبنان، والمكسيك، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، وهندوراس، والولايات المتحدة الأمريكية.

المعارضون:

إريتريا، وباكستان، والسودان، والصومال، والصين، وكوبا، والهند.

المتنعون عن التصويت:

الإمارات العربية المتحدة، وأوزبكستان، وبنغلاديش، وبنين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والجزائر، وجنوب أفريقيا، وجورجيا، والسنغال، وغابون، وفيت نام، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكوت ديفوار، وماليزيا، والمغرب، وملاوي، وملديف، ونيبال.

17- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/53/L.21](#) بأغلبية 18 صوتاً مقابل 7 أصوات، مع امتناع 21 عضواً عن التصويت.

مشروع القرار [A/HRC/53/L.24/Rev.1](#): تنفيذ قرار مجلس حقوق الإنسان 36/31

18- الرئيس: قال إن مشروع القرار [A/HRC/53/L.24/Rev.1](#) سيُعرض بمجرد توضيح الآثار المترتبة عليه في الميزانية البرنامجية.

البند 3 من جدول الأعمال: تعزيز وحماية جميع حقوق الإنسان، المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية، بما في ذلك الحق في التنمية ([A/HRC/53/L.2](#) و [A/HRC/53/L.4](#) و [A/HRC/53/L.7](#) و [A/HRC/53/L.9](#) و [A/HRC/53/L.10](#) و [A/HRC/53/L.12](#) و [A/HRC/53/L.15](#) و [A/HRC/53/L.19](#))

[A/HRC/53/L.2](#): الأعمال التجارية وحقوق الإنسان

19- السيد فيليغاس (الأرجنتين): عرض مشروع القرار، فقال إن الأرجنتين ما فتئت تدعم المبادرة المتخذة في مشروع النص وتروج لها منذ اتخاذ قرار لجنة حقوق الإنسان 69/2005 المؤرخ 20 نيسان/أبريل 2005. ومنذ ذلك الحين، يعمل المجلس والدول والمجتمع المدني وأصحاب المصلحة الآخرون معاً لتطوير معايير حقوق الإنسان المتعلقة بمسؤولية الشركات تدريجياً. ولا يمكن لأحد أن يجادل في أن الشركات تتحمل مسؤولية احترام حقوق الإنسان وأنه عند حدوث انتهاكات، يجب أن تتاح للضحايا سبل انتصاف فعالة عن طريق الآليات القضائية وغير القضائية.

20- وأضاف أن مشروع القرار يسعى إلى تمديد ولاية الفريق العامل المعني بمسألة حقوق الإنسان والشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال، للتأكد من أن المفاوضات تواصل عملها في مجال الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، بما في ذلك ما يتعلق بالمساءلة وسبل الانتصاف، ولضمان أن يواصل

الفريق العامل توجيه أعمال المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. ودعا جميع الوفود إلى تأييد مشروع القرار لكي يُعتمد بتوافق الآراء.

21- الرئيس: قال إن سبعة وفود انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل اتخاذ القرار

22- السيد بيكستين دي بويتسويرف (بلجيكا): تكلم نيابة عن الاتحاد الأوروبي، فقال إن الاتحاد الأوروبي كان مؤيداً قوياً للفريق العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان ولمشروع المساءلة والانتصاف التابع للمفوضية السامية لحقوق الإنسان، وكلاهما يؤدي دوراً أساسياً في تنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. ولا يزال الاتحاد الأوروبي ملتزماً بتعزيز ودعم التنفيذ العالمي للمبادئ التوجيهية فيما يتخذه من إجراءات داخلية وخارجية على حد سواء. وخارج الاتحاد الأوروبي، يدعم جهود البلدان الشريكة عن طريق تمويل مشاريع المساعدة التقنية في آسيا وأمريكا اللاتينية، مع التركيز على وضع خطط عمل وطنية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان.

23- وأضاف أن وفد بلده يشيد بالأرجنتين لنهجها المنفتح والبناء ويعرب عن تقديره بصفة خاصة للقرار المتعلق بتجديد ولاية الفريق العامل كل ثلاث سنوات والإبقاء على الطرائق المختلطة في المنتدى المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. ولهذه الأسباب، يؤيد وفد بلده مشروع القرار وسينضم إلى توافق الآراء. ومن شأن اعتماد مشروع القرار دون تصويت أن يؤكد من جديد توافق الآراء العالمي والالتزام بالنهوض بالمبادئ التوجيهية.

24- السيدة فوينتيس خوليو (شيلي): قالت إن وفد بلدها يرحب بتجديد ولاية الفريق العامل وبدوره في توجيه عمل المنتدى. والدول ملزمة بالحماية من انتهاكات حقوق الإنسان التي ترتكبها على أراضيها أطراف ثالثة، بما فيها الشركات. وتنظيم سلوك الشركات واعتماد تدابير مناسبة فيما يتعلق ببذل العناية الواجبة يمكن الدول من الوفاء بالتزاماتها الدولية ومواجهة التحديات المعاصرة بإشراك مختلف الجهات الفاعلة في إيجاد الحلول المناسبة. وقد وضع المجلس، بإقراره المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان في قراره 4/17، إطاراً مرجعياً لمنع الآثار السلبية لأنشطة الأعمال التجارية على حقوق الإنسان ومعالجتها، استناداً إلى الركائز الثلاث لإطار "الحماية والاحترام والانتصاف" الذي وضعته الأمم المتحدة. ولذلك، يقدر وفد بلدها الإشارة في مشروع النص إلى قرار المجلس 15/44، ويأمل في أن تتعكس الصيغة المتفق عليها في ذلك النص في الصيغ المقبلة لمشروع القرار قيد النظر. ولهذه الأسباب، سينضم وفد بلدها إلى توافق الآراء.

25- السيدة فريش (المملكة المتحدة): قالت إن وفد بلدها يسره الانضمام إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار. والمملكة المتحدة كانت أول بلد يضع خطة عمل وطنية لتنفيذ المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وتشكل المبادئ التوجيهية إطاراً دولياً رائداً للدول والأعمال التجارية في دعم تمتع الجميع بحقوق الإنسان، ولا سيما في كفاءة حصول ضحايا انتهاكات حقوق الإنسان المتصلة بالأعمال التجارية على سبل الانتصاف. وأضافت أن التزام حكومتها بالمبادئ لا يزال ثابتاً. وهي تتطلع إلى قرار أكثر موضوعية يبرز أهمية مسؤولية الدول والأعمال التجارية في تعزيز احترام حقوق الإنسان في المستقبل.

26- السيدة منديس إسكوبار (المكسيك): لاحظت باهتمام كبير أن المفوضية تواصل تحليل وتعزيز المساءلة وسبل الانتصاف فيما يتعلق بانتهاكات وتجاوزات حقوق الإنسان الناجمة عن الأنشطة التجارية، وقالت إنها ترحب بعمل الفريق العامل ومشاوراته السنوية بشأن التحديات والممارسات الفضلى في تنفيذ المبادئ

التوجيهية، ولا سيما فيما يتعلق بالتكنولوجيات الجديدة وقطاع التعدين. وثمة حاجة إلى تعزيز برامج الدعم وبناء القدرات، مع إيلاء الأولوية لتدريب الأطراف المعنية. ولذلك، يقدر وفد بلدها جهود الفريق العامل لتنفيذ إطار "الحماية والاحترام والانتصاف"، ويؤكد مجدداً التزامه بولاية الفريق العامل ويعتبر تجديدها أمراً أساسياً.

27- السيد بونافونت (فرنسا): قال إن وفد بلده يؤيد تأييداً تاماً عمل الفريق العامل المعني بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان وولايته المتمثلة في تعزيز المبادئ التوجيهية ونشرها وتنفيذها، واللذين أثريا المناقشات التي جرت في فرنسا وأفضيا إلى اعتماد تشريعات رائدة بشأن بذل الشركات الأم والشركات المتعاقدة من الباطن للعناية الواجبة. وهما أيضاً مرجعان للمناقشات الجارية بشأن توجيهه أوروبي ذي صلة. وترحب فرنسا كذلك بكون مشروع القرار سيمكن المفوضية من تجديد عملها في إطار مشروع المساءلة والانتصاف. والمساءلة والحق في الانتصاف يقعان في صلب النظام الدولي لحقوق الإنسان. ولذلك، يأمل وفد بلده أن يُعتمد مشروع القرار بتوافق الآراء.

28- وأضاف أن من شأن وضع معايير دولية بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان أن يحسن امتثال جميع الأعمال التجارية لحقوق الإنسان. ولذلك، تتابع فرنسا باهتمام كبير العمل الجاري في المجلس لوضع صك ملزم قانوناً بشأن الأعمال التجارية وحقوق الإنسان، وتؤيد هذه العملية بصفقتها عضواً في أصدقاء رئيس الفريق العامل الحكومي الدولي المفتوح العضوية المعني بالشركات عبر الوطنية وغيرها من مؤسسات الأعمال فيما يتعلق بحقوق الإنسان.

29- واعتمد مشروع القرار *A/HRC/53/L.2*.

مشروع القرار *A/HRC/53/L.4*: ولاية المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً

30- السيدة كاوبي (فنلندا): عرضت مشروع القرار باسم السويد ووفد بلدها، فقالت إن مشروع القرار سيمدد ولاية المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً لمدة ثلاث سنوات. وقد جرى تحديث النص في المقام الأول ليعكس دليل الأمم المتحدة المنقح بشأن منع ممارسات تنفيذ عمليات الإعدام خارج نطاق القانون والإعدام التعسفي والإعدام بإجراءات موجزة والتحقيق في تلك الممارسات، ولمواءمته مع قرار الجمعية العامة 218/77 بشأن حالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام تعسفاً. وقالت إن من شأن مشروع القرار أن يسمح للمقرر الخاص بمواصلة تقديم تقاريره السنوية وتوجيه انتباه الجمعية العامة والمجلس ومفوض الأمم المتحدة السامي لحقوق الإنسان إلى حالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو الإعدام تعسفاً التي تكتسي طابعاً خطيراً وتستدعي اهتماماً فورياً أو التي قد ينتج اتخاذ إجراء مبكر بشأنها منع مزيد من التدهور. ودعت جميع أعضاء المجلس إلى الانضمام إلى توافق الآراء في اعتماد مشروع القرار.

31- الرئيس: أعلن أن ست دول انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

32- السيد تشن هونغتاو (الصين): أدلى ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقال إن مقدمي مشروع القرار تواصلوا مع جميع الوفود وإن وفد بلده اقترح خلال المشاورات تعديلات بناءة أخذت جميعها في الاعتبار. ولذلك، سينضم وفد بلده إلى توافق الآراء بشأن اعتماد مشروع القرار. وأعرب عن أمله في أن يواصل المقرر الخاص التقيد بولاية المجلس ومدونة قواعد السلوك للمكلفين بولايات في إطار الإجراءات الخاصة وأن يضطلع بمهامه بأمانة وموضوعية.

33- واعتمد مشروع القرار *A/HRC/53/L.4*.

مشروع القرار A/HRC/53/L.7: ولاية الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي

34- السيد دياس مينينديس (كوبا): عرض مشروع القرار، فقال إن التضامن الدولي ينبغي أن يكون أساساً لجهود جميع الدول الرامية إلى تعزيز جميع حقوق الإنسان وحمايتها. ولضمان اتخاذ إجراءات منسقة وفعالة في مواجهة الأزمات الراهنة، يتحتم على النظام الدولي أن يكون عادلاً وأن يُظهر التضامن. ومن شأن تمديد ولاية الخبير المستقل المعني بحقوق الإنسان والتضامن الدولي لمدة ثلاث سنوات أن يمكنه من العمل على الحاجة إلى الاعتراف بالتضامن الدولي كحق من حقوق الإنسان وإحراز تقدم نحو صياغة إعلان دولي بشأن هذا الموضوع.

35- وأضاف أن مشروع القرار لا يتضمن أي صيغة موضوعية جديدة، وأنه يمثل نتيجة مشاورات غير رسمية مع وفود عديدة ويعكس إرادة سياسية لمواصلة تعزيز التضامن الدولي. وقال إن النص لا يعتمد نهجاً عقابياً أو انتقائياً، بل يركز على تعزيز الحوار البناء والتعاون والتضامن دعماً لحقوق الإنسان، وهو ما يتسق مع مواقف وفد بلده المبدئية. ودعا أعضاء المجلس، باسم مقدمي مشروع القرار، إلى التصويت لصالح مشروع القرار وبالتالي إظهار التزامهم بالتضامن الدولي بوصفه عنصراً رئيسياً في تعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع، دون تمييز.

36- الرئيس: أعلن أن ثلاث دول انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

37- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن مسألة التضامن الدولي غير المحددة تحديداً جيداً تصرف انتباه المجلس وموارده عن العديد من القضايا الأخرى والتحديات العالمية ذات الصلة بولايته. وأعربت عن قلق وفد بلدها من الصياغة المتعلقة بالتضامن الدولي والتي من شأنها أن تؤكد على مبدأ جديد من مبادئ القانون الدولي، وهو مبدأ يفتقر إلى الدعم أو الاعتراف في أي صك من الصكوك الدولية لحقوق الإنسان أو في القانون الدولي بشكل أعم. وختمت ببيانها قائلة إن وفد بلدها يدعو إلى إجراء تصويت على مشروع القرار وسيصوت ضده.

38- السيد بيكستين دي بويتسويرف (بلجيكا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن التضامن الدولي هو في صلب العمل الخارجي للاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء، التي تشكل معاً أكبر الجهات المقدمة للمساعدة الإنمائية الرسمية، وتصل إلى نصف المعونة العالمية، والتي تواصل زيادة دعمها للبلدان الشريكة في جميع أنحاء العالم. وأضاف أن الاتحاد الأوروبي كان في الطليعة في مكافحة جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19) وفي دعم الشركاء أثناء تعاملهم مع انعدام الأمن الغذائي الذي تفاقم بشكل كبير بسبب الحرب العدوانية الروسية ضد أوكرانيا.

39- وفيما يتعلق بمشروع القرار، لا يزال موقف الاتحاد الأوروبي كما كان في السنوات السابقة. والمسائل التي يتناولها النص تخرج عن نطاق ولاية المجلس، وحق الشعوب والأفراد في التضامن الدولي لا أساس له في القانون الدولي. ولهذا السبب، لا يمكن للاتحاد الأوروبي أن يؤيد اعتماد مشروع القرار، الذي يحاول جعل التضامن الدولي مبدأً مؤسساً للقانون الدولي.

40- السيدة فوينتيس خوليو (شيلي): قالت إن وفد بلدها سيصوت لصالح مشروع القرار، متشياً مع التزام بلدها بالتضامن الدولي. غير أنها دعت إلى اتباع نهج حذر فيما يتعلق بالمشروع المنقح للإعلان بشأن حقوق الإنسان والتضامن، على النحو المشار إليه في مشروع القرار. وفي حين أن ما قام به الخبير المستقل من عمل في تنقيح مشروع الإعلان، ولا سيما في توضيح بعض المفاهيم، هو موضع ترحيب، فإن المسألة تتطلب مزيداً من النظر والمناقشة داخل المجلس. ولا تزال هناك تساؤلات بشأن ما إذا كان

التضامن الدولي يعتبر حقاً من الحقوق، ومن يملك هذا الحق ومدى نطاقه. وأي إعلان يُعتمد ينبغي أن يكون موضوع نقاش مفتوح وتوافق في الآراء في المجلس. ومن ثم ينبغي أن يكون مشروع الإعلان ومشاريع القرارات المقبلة بشأن هذه المسألة موضوع حوار بناء بين الدول لتوسيع نطاق الدعم.

41- السيدة منديس إسكوبار (المكسيك): قالت إن وفد بلدها سيمتتع عن التصويت على مشروع القرار. وتسلم المكسيك بأهمية التضامن الدولي باعتباره عاملاً رئيسياً في مواجهة التحديات الدولية، وفي التغلب على أوجه عدم المساواة التاريخية بين البلدان ذات المستويات المختلفة في التنمية، وفي تعزيز التعاون والتفاهم بين الدول. غير أنه لا يوجد تعريف متفق عليه قانوناً للتضامن الدولي في الصكوك الدولية. وأضافت أن مشروع القرار يشير إلى الحقوق الفردية والجماعية في التضامن الدولي ويجعل هذه الحقوق جزءاً أساسياً من ولاية الخبير المستقل، بيد أن حكومة المكسيك لديها شكوك فيما يتعلق بالاعتراف بهذه الحقوق ونطاقها وأصحابها وإمكانية التقاضي بشأنها. ويشير النص أيضاً إلى المشروع المنقح للإعلان بشأن حقوق الإنسان والتضامن الدولي الذي أعده الخبير المستقل، ولكن وفد بلدها لا يعتقد أن الظروف مهيأة لبدء مفاوضات بشأن هذا المشروع. وختمت بيانها قائلة إن وفد بلدها يسلم بأن التضامن الدولي يمكن أن يسهم في تعزيز وحماية حقوق الإنسان للجميع، ولكن يجب ألا ينظر إليه على أنه شرط أساسي.

42- وبناء على طلب ممثل الولايات المتحدة الأمريكية، أُجري تصويتٌ مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، وإريتريا، والإمارات العربية المتحدة، وأوزبكستان، وباراغواي، وباكستان، وبنغلاديش، وبنين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والجزائر، وجنوب أفريقيا، والسنغال، والسودان، وشيلي، والصين، وغابون، وغامبيا، وفيت نام، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وماليزيا، وملايوي، وملديف، ونيبال، والهند، وهندوراس.

المعارضون:

ألمانيا، وأوكرانيا، وبلجيكا، والجزيرة الأسود، والتشيك، وجورجيا، ورومانيا، وفرنسا، وفنلندا، ولكسمبرغ، ولتوانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

الصومال، والمغرب، والمكسيك.

43- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/53/L.7](#) بأغلبية 31 صوتاً مقابل 13 صوتاً، مع امتناع 3 أعضاء عن التصويت.

مشروع القرار [A/HRC/53/L.9](#): حقوق الإنسان وتغير المناخ

44- السيد سوريئا (المراقب عن الفلبين): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم بنغلاديش وفيت نام ووفد بلده، فقال إنه لا يوجد تحد عالمي يؤثر سلباً على التمتع بحقوق الإنسان على نحو أعمق وأكثر بعداً عن التناسب من تغير المناخ. ومنذ عام 2008، دأب المجلس، في قراراته بشأن هذا الموضوع، على تسليط الضوء على العلاقة المعقدة بين حقوق الإنسان وتغير المناخ، إسهاماً منه في المناقشات العالمية الرامية إلى إيجاد حلول مناخية تتسم بالعدل والإنسانية والإنصاف.

45- وأضاف أن مشروع القرار، الذي يشير إلى أحدث توافق علمي في الآراء بشأن تغيير المناخ والأهداف غير المحققة والآثار المتفاقمة، يدعو إلى تخفيضات كبيرة وسريعة في الانبعاثات العالمية وزيادة إجراءات التكيف على أساس الإنصاف والعدل المناخي. كما يدعو إلى الإسراع في تفعيل ترتيبات التمويل لتمكين البلدان من تجنب الخسائر والأضرار وتقليلها إلى أدنى حد ومعالجتها، عملاً بالقرارات التاريخية التي اتخذت خلال الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ وغيرها من القرارات المتخذة بموجب الاتفاقية الإطارية واتفاق باريس. ويقر القرار كذلك بالصلة بين تغيير المناخ وتآكل سبل العيش والتنقل البشري، ويسلط الضوء على الحاجة إلى معالجة الثغرات التي تشوب حماية حقوق الإنسان للأشخاص المتنقلين، ولا سيما النساء والفتيات. كما يدعو الدول والشركات إلى تحمل مسؤولية الشركات عن احترام حقوق الإنسان، بما في ذلك المسؤولية عن تجنب التسبب في آثار ضارة بحقوق الإنسان أو المساهمة فيها من خلال الأنشطة الضارة بالبيئة والنظام المناخي. ويقر النص بدور المرأة والمجتمع المدني في عمليات وضع السياسات واتخاذ القرارات المتعلقة بتغيير المناخ. وقد ساعد المجتمع المدني في النهوض بجدول أعمال المناخ، ومن الضروري استمرار المشاركة الآمنة والمجدية. ودعا جميع أعضاء المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

46- الرئيس: أعلن أن 18 دولة انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل اتخاذ القرار

47- السيدة دونكان فيلالوبوس (كوستاريكا): قالت إن بلدها هو أحد المبادرين إلى إطلاق تعهد جنيف المتعلق بحقوق الإنسان والإجراءات المناخية، الذي ينص على أن الالتزامات في مجال حقوق الإنسان يمكن أن ترشد وتُقوي السياسات الوطنية والدولية المتعلقة بتغيير المناخ. وفي عام 2021، كانت كوستاريكا من بين المقدمين الرئيسيين لقرار المجلس 23/52، الذي يعترف بحق الإنسان في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة.

48- وأضافت أن وفد بلدها يرى أن مشروع القرار قيد النظر يفتر إلى نهج قائم على حقوق الإنسان، وقد قدم مقترحات لإدراج هذا النهج ومواءمة النص مع اتفاق باريس. ومما يؤسف له أن إشارات مهمة إلى قرارات المجلس التي تشير إلى الحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة وإلى اتفاق باريس قد استُبعدت من المشروع. وبالمثل، أُغفلت توصية بإدراج دعوة لبناء القدرات في المفاوضات السامية لحقوق الإنسان من أجل تلبية احتياجات الدول من المساعدة التقنية للعمل المناخي.

49- ومضت قائلة إن بعض العبارات الواردة في النص لا تتسق مع مبادئ حقوق الإنسان. فعلى سبيل المثال، تتعارض الإشارة إلى المسؤولية المشتركة رغم تباينها مع عالمية حقوق الإنسان وترابطها. وفي حين أيد بلدها إشارة مماثلة في اتفاق باريس، فإنه يرفض محاولات تطبيق هذه الاعتبارات فيما يتعلق بالتزامات الدول في مجال حقوق الإنسان، ويعتبرها غير مناسبة. ولذلك، لا يستطيع وفد بلدها أن يؤيد اعتماد مشروع القرار. وسيكون من المهم أن يُراعى النهج القائم على حقوق الإنسان في القرارات المقبلة بشأن هذا الموضوع.

50- السيدة بوجاني (الهند): قالت إن البلدان التي أسهمت بأقل قدر في أزمة المناخ هي التي تعاني أكثر من غيرها. وقد أثبتت التقارير الأخيرة الصادرة عن الفريق الحكومي الدولي المعني بتغيير المناخ أن الهند، التي تضم أكثر من 17 في المائة من سكان العالم، لم تسهم سوى بحوالي 4 في المائة من انبعاثات غازات الدفيئة التراكمية العالمية التي أنتجت في الفترة ما بين عامي 1850 و2019. وعلى الرغم من التحديات الإنمائية الهائلة التي يواجهها بلدها، فإنه لا مثيل له فيما يتعلق بالعمل المناخي والعدالة المناخية. وفي آب/أغسطس 2022، قام البلد بتحديث مساهمته المحددة وطنياً، معززاً بذلك هدفه

التمثل في خفض الانبعاثات بنسبة 45 في المائة عن مستوياتها في عام 2005 وبلوغ نسبة 50 في المائة من الطاقة الكهربائية المتراكمة بعد التركيب من موارد الطاقة غير المعتمدة على الوقود الأحفوري بحلول عام 2030. وفي تشرين الثاني/نوفمبر 2022، قدمت الهند استراتيجية طويلة الأجل لتحقيق تنمية منخفضة الكربون. وأنشأ البلد أيضاً تحالفات دولية لتعزيز التعاون بشأن قضايا المناخ، بما في ذلك التحالف الدولي للطاقة الشمسية، والاتلاف من أجل إنشاء هياكل أساسية قادرة على الصمود في وجه الكوارث، والهياكل الأساسية من أجل دول جزرية قادرة على الصمود.

51- وأضافت أن مبادئ الإنصاف والمسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة ومراعاة قدرات كل طرف تشكل حجر الزاوية في الخطاب المتعلق بتغير المناخ. ومؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ، حيث يتساوى صوت أكثر دول العالم عرضة لآثار تغير المناخ مع صوت أكبر الدول المسببة للانبعاثات في العالم، هو المحفل المتعدد الأطراف الرئيسي لمعالجة قضايا تغير المناخ، وينبغي أن يظل كذلك. ولهذا السبب، لا يؤيد وفد بلدها إنشاء المجلس لولاية منفصلة بشأن تغير المناخ. وقالت إن وفد بلدها يشعر بالقلق إزاء المناقشات المتعلقة بتغير المناخ في المجلس والمحاولات المدفوعة، فيما يبدو، بالرغبة في تقويض إطار اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ وتحويل الانتباه عن عدم الرغبة في تحقيق النتائج.

52- ومضت قائلة إن تغير المناخ يتطلب التخفيف التحويلي والتكيف، بيد أن الأدلة العلمية تبين بشكل كبير أن التدفقات المالية العالمية الحالية غير كافية، ولا سيما في البلدان النامية. ومن ثم فإن تركيز مشروع القرار على الخسائر والأضرار يأتي في الوقت المناسب، إذ إن المسائل ذات الصلة قد أهملت لفترة طويلة جداً في المفاوضات المتعلقة بتغير المناخ. وكانت الدول الجزرية الصغيرة النامية قد قدمت أول طلب لتمويل الخسائر والأضرار قبل نحو 30 عاماً. ولذلك، فإن الاتفاق الذي تم التوصل إليه في الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ لإنشاء صندوق للخسائر والأضرار طال انتظاره كان اتفاقاً تاريخياً.

53- وتابعت قائلة إن وفد بلدها يقدر الإشارات الواردة في مشروع القرار إلى مبادئ الإنصاف والمسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة ومراعاة قدرات كل طرف؛ وهي مبادئ يجب تقييدها في المفاوضات المتعلقة بالخسائر والأضرار من أجل تحقيق العدالة المناخية للجميع. ويقدر كذلك الإشارة إلى عمل اللجنة الانتقالية وتشغيل شبكة سانتياغو لتجنب الخسائر والأضرار والتقليل منها إلى أدنى حد ومعالجتها. ولذلك، سينضم وفد بلدها إلى توافق الآراء تأييداً لمشروع القرار.

54- السيدة فوينتيس خوليو (شيلي): قالت إن تغير المناخ يمثل تهديداً وجودياً للبشرية، كما يتضح من عقود من البحث العلمي. ويرحب وفد بلدها باستخدام مشروع القرار صيغة تعكس التحديات الهائلة التي تواجهها البشرية على الصعيد العالمي. فالنص يسلّم بالدور الهام الذي تضطلع به مجموعات المجتمع المدني في العمل المناخي، والذي يعزز حوكمة أكثر عدلاً وإنصافاً. وغالباً ما يضع المجتمع المدني حلولاً مبتكرة ومستدامة لمواجهة تحديات المناخ على المستوى المحلي. ويستخدم مشروع القرار أيضاً صيغة متفقاً عليها وضعت في محافل العمل المناخي المتعددة الأطراف، ومن ذلك الإشارة إلى تدابير التخفيف والتكيف القائمة على مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة، ومراعاة قدرات كل طرف. وأعربت عن سرور وفد بلدها لأن النص يشير إلى مبدأ مسؤولية الشركات، متشياً مع المبادئ التوجيهية المتعلقة بالأعمال التجارية وحقوق الإنسان. وحثت جميع أعضاء المجلس على الانضمام إلى توافق الآراء واعتماد مشروع القرار.

55- السيدة منديس إسكوبار (المكسيك): قالت إن وفد بلدها يرحب بالإشارة الواردة في مشروع القرار إلى قرار الجمعية العامة 300/76، الذي يقر بالحق في بيئة نظيفة وصحية ومستدامة. كما يرحب بتأكيد

مشروع القرار على مشاركة المجتمع المدني في العمل المناخي. ويجب أن تكون عمليات التفاوض بشأن تغيير المناخ مفتوحة وشفافة وشاملة ويجب أن تتم على نحو يحترم حرية التعبير وتكوين الجمعيات ويحمي سلامة جميع المشاركين وكرامتهم وأمنهم، بما في ذلك الجهات الفاعلة في المجتمع المدني والشعوب الأصلية والمدافعون عن حقوق الإنسان. وأعربت عن سرور وفد بلدها لكونه لاحظ أن مشروع القرار يدعو الشركات الخاصة إلى الوفاء بمسؤوليتها عن احترام حقوق الإنسان في ممارسة أنشطتها، ولا سيما إذا كان من شأن تلك الأنشطة أن تلحق الضرر بالبيئة. والدول ملزمة بحماية حقوق الإنسان من انتهاكات الشركات، بما في ذلك في سياق تغيير المناخ.

56- السيد تشن هونغتاو (الصين): قال إن تغيير المناخ يشكل تهديداً لمستقبل البشرية. ومؤتمرات الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية بشأن تغيير المناخ واتفاق باريس هي أكثر المحافل حجية لمعالجة المشكلة. وتشكل مبادئ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة والإنصاف ومراعاة قدرات كل طرف حجر الأساس لإدارة المناخ العالمي. وتعلق الصين أهمية كبيرة على التنمية الخضراء والمنخفضة الكربون باعتبارها وسيلة للتخفيف من تغيير المناخ. وستبذل جهوداً لتحقيق هدفها المتمثل في بلوغ انبعاثات الكربون ذروتها بحلول عام 2030 وتحييد أثر الكربون بحلول عام 2060. وقال إن وفد بلده يدعو جميع البلدان إلى تنفيذ اتفاق باريس تنفيذاً كاملاً. وينبغي للبلدان المتقدمة أن تزيد دعمها للبلدان النامية، ولا سيما البلدان الجزرية الصغيرة. ولذلك، يؤيد وفد بلده اعتماد مشروع القرار.

57- السيد بيكستين دي بويتسويف (بلجيكا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن معالجة الأثر السلبي لتغيير المناخ على حقوق الإنسان يمثل، منذ وقت طويل، أولوية للاتحاد الأوروبي ودوله الأعضاء البالغ عددها 27 دولة. وعلى الرغم من أن جميع البلدان معرضة لتغيير المناخ، فإن المبدأ الأساسي المتمثل في عالمية حقوق الإنسان وترباطها وعدم قابليتها للتجزئة يجب أن يحظى بالاحترام على الصعيد العالمي، بغض النظر عن الظروف الاقتصادية للبلد. ولذلك، لا بد من التأكيد على أن مبدأ المسؤوليات المشتركة وإن كانت متباينة ومراعاة قدرات كل طرف لا يمكن أن ينطبق على حقوق الإنسان ولا يمكن الخلط بينه وبين هذه الحقوق. والاتحاد الأوروبي لم يعارض إدراج إشارة إلى هذا المبدأ في مشروع القرار لورود إشارة إليه في اتفاق باريس. ويأسف الاتحاد الأوروبي لكون صياغة الفقرتين 5 و7 من مشروع القرار لا تعكس الاقتراحات التي قدمها خلال المناقشات غير الرسمية. وعلى وجه الخصوص، لا توفر الصياغة المستخدمة في الفقرة 5، التي تتعلق بالخسائر والأضرار المرتبطة بالآثار الضارة لتغيير المناخ، أساساً للمناقشات المقبلة في المحافل بشأن هذه المسألة. وعلى الرغم من هذه الاعتراضات، وبالنظر إلى أن مسألة تغيير المناخ وحقوق الإنسان تمثل أولوية للاتحاد الأوروبي، فإنه يؤيد اعتماد مشروع القرار.

58- الرئيس: دعا المجلس إلى اتخاذ إجراء بشأن مشروع القرار A/HRC/52/L.9.

59- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): تكلمت تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار، فقالت إن الولايات المتحدة تقر بأن تغيير المناخ ينطوي على طائفة من التهديدات المباشرة وغير المباشرة للتمتع الفعلي بحقوق الإنسان وإنها تتخذ إجراءات لمعالجة أكثر الآثار كارثية لأزمة المناخ في الداخل والخارج. فعلى سبيل المثال، تبذل جهوداً لخفض انبعاثات الكربون بنسبة تتراوح بين 50 و52 في المائة بحلول عام 2030 ولبناء قدرة عالمية على الصمود من خلال خطة العمل "PREPARE"، التي ستساعد أكثر من نصف مليار شخص في البلدان النامية على التكيف مع آثار تغيير المناخ وإدارتها.

60- وأضافت أن وفد بلدها يلاحظ بقلق أن جزءاً كبيراً من مشروع القرار يركز على المسائل التي تتناولها اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغيير المناخ واتفاق باريس وأنه يتضمن بشكل انتقائي صيغة لا تتسق مع القرارات المتخذة فيما يتعلق بهذين الصكين. وعلى وجه الخصوص، يتضمن مشروع

القرار وصفاً غير دقيق للمقرر المتعلق بترتيبات تمويل الخسائر والأضرار الذي اتخذ في الدورة السابعة والعشرين لمؤتمر الأطراف في اتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ. كما أنه يقدم صورة مغلوطة عن اتفاق باريس واتفاقية الأمم المتحدة الإطارية المتعلقة بتغير المناخ والعلاقة بين هذين الصكين. وينبغي ألا تُستخدم قرارات مجلس حقوق الإنسان كبديل للمفاوضات في محافل أخرى. وينبغي للمجلس، عند صياغة القرارات المقبلة بشأن تداعيات تغير المناخ على حقوق الإنسان، أن يركز على مجال خبرته الرئيسية في هذا المجال.

61- واعتمد مشروع القرار *A/HRC/53/L.9*.

مشروع القرار *A/HRC/53/L.10*: الحق في التعليم

62- السيد ماسبييرا (المراقب عن البرتغال): عرض مشروع القرار، فقال إن مشروع القرار يحث جميع الدول على الامتثال لالتزاماتها باحترام الحق في التعليم وحمايته وإعماله دون تمييز من أي نوع، بسبل منها إيلاء الأولوية للتعليم في ميزانياتها الوطنية وتوفير ما يكفي من الرعاية والتعليم في مرحلة الطفولة المبكرة بتمويل من الدولة. ويدعو مشروع القرار الدول إلى ضمان حصول الجميع، دون تمييز، على التعليم الجيد والمنصف والشامل والميسور التكلفة، في جميع المراحل، وتعزيز فرص التعلم مدى الحياة للجميع. ويشجع كذلك الدول على ضمان إمكانية التقاضي بشأن الحق في التعليم، ويدعوها إلى النظر في تنفيذ المبادئ التوجيهية لحماية المدارس والجامعات من الاستخدام في الأغراض العسكرية أثناء النزاعات المسلحة. ويدعو مشروع القرار بشدة استخدام المرافق التعليمية في الأغراض العسكرية ويقر بالأثر السلبي لتغير المناخ على الحق في التعليم ودور التعليم الرقمي في تيسير هذا الحق، مع إبراز عواقبه السلبية المحتملة. وينص أيضاً على تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم لمدة ثلاث سنوات أخرى.

63- الرئيس: أعلن أن 16 دولة انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

64- السيدة كاوبي (فنلندا): أدلت ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقالت إن التعليم، كما ورد في التعليق العام رقم 13 (1999) للجنة المعنية بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، حق من حقوق الإنسان في حد ذاته، وهو في نفس الوقت وسيلة لا غنى عنها لإعمال حقوق الإنسان الأخرى. ويرحب وفد بلدها بتشديد مشروع القرار على التعلم مدى الحياة وعلى الدور الذي تؤديه المعلومات والتكنولوجيات الرقمية الموثوقة في ضمان الحق في التعليم. ومما يبعث على الارتياح أن مشروع القرار يقر بالحاجة إلى التصدي للتمييز ضد النساء والفتيات في التعليم وبالعقبات التي يواجهها الأشخاص ذوو الإعاقة في الحصول على التعليم. ويرحب وفد بلدها أيضاً بتناول مشروع النص حق الشعوب الأصلية في التعليم، المنصوص عليه في إعلان الأمم المتحدة بشأن حقوق الشعوب الأصلية.

65- وأضافت أن وفد بلدها يؤيد تأييداً تاماً ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم، الذي فعل الكثير لتعزيز فهم هذا الحق والالتزامات المترتبة عليه. وأعربت عن سرورها لكون القرار يشجع المقرر الخاص على مراعاة المنظور الجنساني والعمر والإعاقة فيما يتعلق بالتعليم. ويُعدّ عدم التمييز والمساواة والإنصاف والإدماج شروطاً أساسية لضمان حق الجميع في التعليم. ولهذه الأسباب، يؤيد وفد بلدها اعتماد مشروع القرار.

66- السيدة فوينتيس خوليو (شيلي): أدلت ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقالت إن الصيغة الجديدة لمشروع القرار تتضمن إضافات مهمة، مثل الإشارات إلى أهمية تكنولوجيات المعلومات والاتصالات الموثوقة والميسورة التكلفة. ويرحب وفد بلدها بتجديد ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم. وعلى مدى السنوات الـ 25 الماضية، ساعد المكلفون بولايات تبعاً على التوصل إلى توافق متزايد في الآراء

بشأن أهمية مساحات التعلم في تعزيز حماية الأطفال وأسرههم ومجتمعاتهم وإدماجهم وصحتهم وتغذيتهم ونمائهم ورفاههم بشكل عام. ومن شأن تجديد ولاية المقرر الخاص أن يستجيب لاحتياجات حوالي 222 مليوناً من الأطفال والمراهقين الذين يحتاجون إلى الدعم التعليمي و773 مليوناً من البالغين الذين لا يزالون يعانون من الأمية. وحث جميع الدول على تأييد اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

67- **السيدة فرينش (المملكة المتحدة):** تكلمت تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار، فقالت إن المملكة المتحدة تعلق أهمية كبيرة على ولاية المقرر الخاص المعني بالحق في التعليم وتؤيد تجديدها تأييداً كاملاً. ويرحب وفد بلدها بتناول مشروع القرار للرعاية في مرحلة الطفولة المبكرة وأثر التمييز الجنساني على الحق في التعليم. والمملكة المتحدة ملتزمة بتهيئة الظروف لإعمال الحق في التعليم، وبناء أسس قوية لكل طفل، وإعداد جميع الأطفال للنجاح. وتواصل حكومتها العمل من أجل تحقيق الهدف الرابع من أهداف التنمية المستدامة. وقالت إن برامج التعليم العالمية في المملكة المتحدة تصل إلى أشد المجتمعات فقراً وأكثرها تهميشاً، ولا سيما تلك المتضررة من حالات الطوارئ والأزمات الممتدة. والمملكة المتحدة مانح مؤسس رئيسي للشراكة العالمية من أجل التعليم ومنظمة "التعليم لا يمكن أن ينتظر"، علاوة على كونها تدعم برامج التعليم الثنائية في 19 بلداً وتظل ملتزمة بالوفاء بالتزاماتها بموجب العهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية.

68- وأضافت أنه يقع على عاتق الدول الالتزام بإعمال الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية تدريجياً، ويشمل ذلك منع الجهات الفاعلة من غير الدول من عرقلة التمتع بتلك الحقوق. ولا يرى وفد بلدها فائدة في أن يشير مشروع القرار إلى انتهاكات الحق في التعليم. وعلى الرغم من هذه التوضيحات، يؤيد وفد بلدها تأييداً تاماً اعتماد مشروع القرار.

69- **واعتمد مشروع القرار A/HRC/53/L.10**

مشروع القرار A/HRC/53/L.11: القضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام (داء هانسن) وأفراد أسرهم

70- **السيد يامازاكي (المراقب عن اليابان):** عرض مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم إثيوبيا وإكوادور والبرازيل والبرتغال وفيجي وقيرغيزستان والمغرب والهند ووفد بلده، فقال إن النص ينص على تمديد ولاية المقرر الخاص المعني بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام وأفراد أسرهم لمدة ثلاث سنوات أخرى. وقد أدت المقررة الخاصة الحالية، السيدة أليس كروز، عملها على النحو الواجب خلال فترة ولايتها، على الرغم من الصعوبات الناشئة عن جائحة مرض فيروس كورونا (كوفيد-19). وزارت البرازيل واليابان وأنغولا وبنغلاديش، وأجرت حوارات مع مختلف أصحاب المصلحة، وقدمت تقارير متعمقة إلى المجلس والجمعية العامة. وقد نظر المقدمون الرئيسيون في الملاحظات والتوصيات التي قدمتها المقررة الخاصة في تقريرها الأخير وقرروا استخدام مصطلح "مرض هانسن" إلى جانب مصطلح "الجدام" في مشروع القرار.

71- وأضاف أن عمل المقررة الخاصة كشف أن الجذام، أو مرض هانسن، لا يزال يؤثر على أعداد كبيرة من الناس الذين يتعرضون للتمييز والوصم بسبب عدم فهم الحالة. والنساء والأطفال والمسنون معرضون للخطر بوجه خاص ويواجهون تمييزاً متعدد الطبقات. وينبغي تنظيم حملات للتوعية بمرض هانسن باعتبارها وسيلة للقضاء على التمييز ضد الأشخاص المصابين به وتعزيز الجهود الرامية إلى إدماجهم في المجتمع. ويدعو وفد بلده أعضاء المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

72- **الرئيس:** أعلن أن 15 دولة انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

73- السيدة بوجاني (الهند): أدلت ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقالت إن الهند تؤيد تأييداً تاماً تجديد ولاية المقرر الخاص المعني بالقضاء على التمييز ضد الأشخاص ذوي الجذام وأفراد أسرهم. ويقر مشروع القرار عن حق بأن الأشخاص ذوي الجذام وأفراد أسرهم ما زالوا يواجهون الوصم والتمييز في جميع أنحاء العالم. ويشير النص إلى الاستراتيجية العالمية لمكافحة الجذام (مرض هانسن) للفترة 2021-2030، التي وضعتها منظمة الصحة العالمية والتي تنص على القضاء التام على الجذام، وأيضاً على الوصم والتمييز اللذين يواجههما الأشخاص المصابون بهذا الداء.

74- وأضافت أن الهند، بوصفها بلداً موبوءاً بالجذام، ما برحت تتخذ تدابير للقضاء على هذا المرض. وقد أُلغيت أو عُُدلت قوانين كثيرة على المستوى الوطني وعلى مستوى الولايات لأنها تضمنت أحكاماً يحتمل أن تكون تمييزية ضد الأشخاص ذوي الجذام. وقد منح قانون حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة لعام 2016 حقوقاً واستحقاقات للأشخاص ذوي الجذام في مجالات الضمان الاجتماعي، والصحة، وإعادة التأهيل، والتوظيف وتنمية المهارات، تيسيراً لتمكينهم وإدماجهم. وأطلقت حكومة الهند مؤخراً الخطة الاستراتيجية الوطنية وخارطة الطريق للجذام للفترة 2023-2027 بهدف القضاء التام على انتقال الجذام بحلول عام 2027. ونظراً لأهمية الموضوع، يدعو وفد بلدها أعضاء المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

75- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/53/L.11](#).

مشروع القرار [A/HRC/53/L.12](#): الاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال

76- السيد سوريانا (المراقب عن الفلبين): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم الأرجنتين والأردن وألمانيا ووفد بلده، فقال إن مشروع القرار يسعى إلى تجديد ولاية المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، ولا سيما النساء والأطفال. وقد فعلت المقررة الخاصة الكثير لتسليط الضوء على القضايا والتحديات الرئيسية في مجال الاتجار بالأشخاص، بما في ذلك العلاقة بين النزوح، وتغير المناخ، والزراعة، والإرهاب. ويبرز مشروع القرار الكيفية التي يمكن بها للدول وأصحاب المصلحة تعزيز حقوق الإنسان عن طريق منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته. وقد بُذلت جهود لربط مشروع القرار بتقرير المقررة الخاصة عن الاتجار بالأشخاص في قطاع الزراعة ([A/HRC/50/33](#))، وهو قطاع شديد الخطورة بالنسبة للنساء والفتيات في المناطق الريفية والنائية وكذلك بالنسبة للعمال الزراعيين الذين يمارسون العمل الموسمي. ويتضمن مشروع القرار أكبر عدد ممكن من الآراء، مع مواصلة التركيز في الوقت ذاته على منع الاتجار بالأشخاص ومكافحته. ويتناول عوامل الخطر خلال دورات الهجرة، والتحديات المرتبطة بالمنصات التكنولوجية، والحاجة إلى التصدي لجميع أشكال التمييز، وأهمية وضع سياسات عمل قوية، والشراكات، والتنسيق، والبيانات الشاملة. ويدعو وفد بلده أعضاء المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

77- الرئيس: أعلن أن 14 دولة انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

البيانات العامة التي أدلى بها قبل اتخاذ القرار

78- السيدة دونكان فيلالوبوس (كوستاريكا): قالت إن وفد بلدها يدرك تماماً أن المهاجرين، ولا سيما النساء والأطفال، معرضون لخطر الوقوع ضحايا للاستغلال. وكوستاريكا هي من مناصري الاتفاق العالمي من أجل الهجرة الآمنة والمنظمة والنظامية، وتقر بالعلاقة الوثيقة القائمة بين الهجرة غير القانونية والاتجار بالأشخاص. ولذلك، من الأهمية بمكان أن يواصل المجلس مناقشة هذا الموضوع الهام. والدول ملزمة بمكافحة الاتجار بالبشر، ليس من المنظور الأمني فحسب، بل أيضاً من منظور حقوق الإنسان. ولذلك، من المهم عدم الاكتفاء بالتصدي للاتجار كجريمة، بل يتعين أيضاً الاعتراف باحتياجات الضحايا وأفراد أسرهم وتبليتها.

79- وأضافت أن مشروع القرار يقر بالحالة التي يواجهها الأشخاص في بعض المناطق الريفية، والذين لا يعانون من انتهاكات حقوقهم فحسب، بل هم أول من تطاله الآثار الضارة لتغير المناخ. ومن شأن الإجراءات الرامية إلى تحسين نوعية حياة الأشخاص في هذه المناطق أن تساعد في الحد من خطر وقوعهم ضحايا للاتجار. ويمكن للدول أن تستخدم الصكوك الدولية لحقوق الإنسان لتحقيق هذه الغاية وينبغي أن تركز جهوداً خاصة للتنمية الاقتصادية ولإيجاد فرص العمل. ويسترعي النص الانتباه أيضاً إلى أساليب التجنيد الجديدة التي يستخدمها المتجرون عبر شبكة الإنترنت ووسائل التواصل الاجتماعي. وقالت إن وفد بلدها يؤيد مشروع القرار الذي تأمل أن يُعتمد بتوافق الآراء.

80- السيد فيليغاس (الأرجنتين): قال إن وفد بلده يؤيد مشروع القرار. وتشكل ولاية المقررة الخاصة المعنية بالاتجار بالأشخاص، لا سيما النساء والأطفال، الآلية الدولية الوحيدة المكرسة حصراً لمكافحة الاتجار بالبشر. ومنذ إنشاء الولاية في عام 2004، أجرت المقررة الخاصة تحليلاً عميقاً لأسباب الاتجار وقدمت توصيات رئيسية لمنع ومكافحة هذه الظاهرة التي تشكل انتهاكاً لكل حق من حقوق الإنسان تقريباً. وتمشياً مع إحدى هذه التوصيات، يركز النص على الأشخاص في المناطق الريفية المعرضين بشكل خاص لمخاطر الاتجار بسبب ارتفاع معدل العمالة غير الرسمية في القطاع الزراعي والافتقار إلى اليقظة والحماية. ومن شأن اعتماد المجلس لمشروع القرار أن يبعث بإشارة واضحة إلى الدول ويشجعها على اتخاذ خطوات عاجلة لاحترام وحماية الحقوق الإنسانية لضحايا الاتجار.

81- وأضاف أن ولاية المقرر الخاص ستحتفل في عام 2024 بالذكرى السنوية العشرين لإنشائها. وقد حقق المكلفون بولايات المتعاقبون الكثير خلال هذين العقدتين، ومع ذلك، من المهم النظر في التحديات المستقبلية لأن الأسباب التي كانت وراء إنشاء الولاية لا تزال قائمة. ومن ثم، يتعين على المجلس أن يضاعف جهوده لمنع الاتجار بالأشخاص ومكافحته والقضاء عليه. وأعرب عن أمله في أن تُجدد الولاية الهامة المنصوص عليها في النص باعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

82- السيدة ستاش (ألمانيا): قالت إن بلدها يعتقد أنه لا ينبغي أبداً عرض البشر للبيع أو الاتجار بهم كسلعة أو تجريدهم من كرامتهم وحقوقهم الأساسية. ولذلك، تشعر ألمانيا بالفخر لتقديم مشروع القرار الذي يهدف إلى استعادة حقوق ضحايا الاتجار وكرامتهم ومكافحة الشبكات الإجرامية التي تسعى إلى تحويل الأشخاص إلى سلع. وتبين المشاركة البناءة لكثير من الدول والتأييد الذي عبر عنه أكثر من 60 بلداً من مقدمي مشروع القرار على وجود اتفاق عالمي مفاده أن الاتجار بالأشخاص يشكل انتهاكاً خطيراً لحقوق الإنسان ويتعين التعامل معه على هذا الأساس. وستواصل ألمانيا العمل من أجل بناء عالم خال من الاتجار، سواء بتأييد مشروع القرار الحالي أو بسبل أخرى.

83- الرئيس: دعا المجلس إلى اتخاذ قرار بشأن مشروع القرار [A/HRC/53/L.12](#).

84- السيدة فريش (المملكة المتحدة): تكلمت تعليلاً للموقف قبل اتخاذ القرار، فقالت إن الرق الحديث آفة دولية تتطلب استجابة دولية. والاتجار بالبشر ممارسةً مشيئة تدمر الأرواح والمجتمعات. وتؤيد المملكة المتحدة بقوة هدف مشروع القرار وتظل ملتزمة بالقضاء على جميع أشكال الرق المعاصرة والسخرة والاتجار بالبشر بغية تحقيق الغاية 7-8 من الهدف 8 من أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030. ولهذه الغاية، تقر بالحاجة إلى تعزيز جهود مكافحة الاتجار وأهمية اتخاذ تدابير لحماية الأفراد الضعفاء وتعزيز الحقوق الإنسانية لضحايا الاتجار، على النحو المبين في مشروع القرار. وتجدر الإشارة بوجه خاص إلى أن المملكة المتحدة ملتزمة بالحد من خطر الاتجار بالأشخاص المعرضين بشكل غير متناسب للاستغلال، بمن فيهم النساء والأطفال والعمال المهاجرون في القطاعات الشديدة الخطورة، مثل الزراعة. ومع ذلك، يعتقد وفد بلدها أنه كان من الممكن تحسين النص بالاعتراف بقوانين ونظم الهجرة الخاصة بكل بلد وأن المملكة المتحدة لا ترى أنه ينبغي للدول أن تلتزم بموجب مشروع القرار بإبرام اتفاقات ثنائية مفصلة بشأن هجرة اليد العاملة،

على الرغم من أن الدول قد تقرر إبرام مثل تلك الاتفاقات. وعلى الرغم من هذه الشواغل، تسلم المملكة المتحدة بأهمية المسألة ويسرها أن تتضمن إلى توافق الآراء بشأن مشروع القرار.

85- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/53/L.12](#).

مشروع القرار [A/HRC/53/L.15](#): الفقر المدقع وحقوق الإنسان

86- السيد بونافونت (فرنسا): عرض مشروع القرار باسم مقدميه الرئيسيين، وهم ألبانيا وبلجيكا وبيرو ورومانيا وشيلي والفلبين والمغرب ووفد بلده، فقال إن النص، الذي يتوخى تجديد ولاية المقرر الخاص المعني بمسألة الفقر المدقع وحقوق الإنسان لمدة ثلاث سنوات أخرى، يتضمن أحكاماً جديدة انبثقت عن آخر أعمال المقرر الخاص، ولا سيما فيما يتعلق بالحدود الدنيا للحماية الاجتماعية وأثر عدم الاستعادة من الحقوق. وقال إن مشروع القرار يمثل ثمرة مشاورات مفتوحة وبناءة، وقدم الشكر لجميع الوفود التي شاركت في المناقشات والتي أظهرت أن هناك إجماعاً على تأييد المبادرة. وأعرب عن تأييده للمكلف الحالي بالولاية، السيد أوليفيه دي شوتر. وقال إن الولاية ضرورية لكي يتمكن أكثر أفراد المجتمع تهميشاً من مواصلة إسماع أصواتهم وممارسة أهم حقوق الإنسان الأساسية الخاصة بهم. ويتعين على المجلس، أكثر من أي وقت مضى، أن يضاعف جهوده لتحقيق أهداف التنمية المستدامة بحلول عام 2030، ولا سيما الهدف 1 "القضاء على الفقر بجميع أشكاله في كل مكان". ودعا أعضاء المجلس إلى اعتماد مشروع القرار بتوافق الآراء.

87- الرئيس: أعلن أن 16 دولة انضمت إلى مقدمي مشروع القرار.

88- السيدة منديس إسكويار (المكسيك): أدلت ببيان عام قبل اتخاذ القرار، فقالت إن بلدها يعتقد أن الفقر المدقع تحدّ عالمي يتعين مواجهته من منظور حقوق الإنسان. وقد أسهم المقرر الخاص إسهاماً كبيراً في ضمان التصدي للفقر بوصفه ظاهرة متعددة الأبعاد، وقدم توصيات حيوية لتوجيه الدول نحو استئصاله. وقالت إن وفد بلدها يرحب بالنهج الشامل المتبع في مشروع القرار، والذي يبرز أهمية إنشاء و/أو وضع حدود دنيا للحماية الاجتماعية، وفقاً لمبادئ عدم التمييز والمساواة بين الجنسين وإدماج الأشخاص ذوي الإعاقة.

89- وأضافت أنها تود أن تشكر مقدمي مشروع القرار الرئيسيين على الشفافية التي أبدوها وعلى الاهتمام الذي أولوه للشواغل التي أثارها الوفود الأخرى. ورحبت بشكل خاص باعتراف النص بالأثر غير المتناسب لجائحة (كوفيد-19) على تمتع النساء والفتيات بالحقوق المدنية والسياسية والاجتماعية والاقتصادية والثقافية. ومن المهم للغاية، في مرحلة ما بعد الجائحة، إشراك النساء والفتيات في الانتعاش وبناء القدرات لضمان استجابة هاتين العمليتين لاحتياجاتهن على نحو ملائم. وتأمل المكسيك أن تواصل جميع الدول تعاونها الفاعل مع المقرر الخاص، الذي تشكل ولايته جزءاً حيوياً من جدول أعمال حقوق الإنسان.

90- واعتمد مشروع القرار [A/HRC/53/L.15](#).

مشروع القرار [A/HRC/53/L.19](#): تعزيز التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان

91- السيد سيفولاييف (المراقب عن أندريجان): عرض مشروع القرار باسم حركة بلدان عدم الانحياز، فقال إن الحركة ملتزمة بتعزيز التعاون الدولي على أساس قوامه الوحدة والتضامن بين الدول في تصديها للتحديات السياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية والإنسانية العالمية. وتسعى حركة عدم الانحياز جاهدة إلى تقديم إسهام بناء في إقامة نمط جديد من العلاقات الدولية يقوم على مبادئ التعايش السلمي، والتعاون فيما بين الدول، وحق جميع الدول في المساواة. ويُبرز مشروع القرار الحاجة إلى بذل جهود مشتركة لتحقيق التعاون الدولي ويؤكد من جديد أن من واجب الدول أن تتعاون فيما بينها، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، من أجل تعزيز احترام حقوق الإنسان والحريات الأساسية الخاصة بالجميع ومراعاتها على الصعيد العالمي. ويشدد النص أيضاً على أهمية الحوار بين الثقافات والحضارات وداخلها من أجل تعزيز التسامح واحترام التنوع.

92- وأضاف أن مشروع القرار يتضمن طلباً صريحاً إلى مفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان بأن تنظم حلقات دراسية إقليمية، تخصص حلقة واحدة لكل منطقة من المناطق الجغرافية الخمس بشأن إسهام التعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب في التمتع بجميع حقوق الإنسان، بما في ذلك الحق في التنمية. وستوفر الحلقات الدراسية منبراً لمختلف أصحاب المصلحة لتحديد التحديات والثغرات وعرض الممارسات المثلى في مجال التعاون الثلاثي والتعاون بين الشمال والجنوب وفيما بين بلدان الجنوب ومساهمتها في تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها. وحث جميع أعضاء المجلس على تأييد مشروع القرار.

البيانات التي أدلى بها تعليلاً للتصويت قبل التصويت

93- السيد بيكستين دي بويتسويرف (بلجيكا): تكلم باسم الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس، فقال إن التعاون الدولي عنصرٌ أساسي في العلاقات الخارجية للاتحاد الأوروبي، الذي لا يزال مصمماً على تعزيز نظام دولي قائم على التعاون القوي المتعدد الأطراف والحوكمة العالمية الجيدة. وقال إنه يود أن يشكر المقدمين الرئيسيين لقبولهم بعض الاقتراحات التي قدمها الاتحاد الأوروبي. ومع ذلك، لا تزال عدة عناصر في مشروع القرار تطرح إشكالية. فعلى سبيل المثال، لا يحظى مفهوم "النظام الاقتصادي الدولي الجديد" بتأييد جميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة. وعلاوة على ذلك، يأسف الاتحاد الأوروبي لأن الصياغة المتعلقة بالإرهاب لا تزال غير متوازنة ولأنها لا تشمل احترام حقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي للاجئين بوصفه الإطار الذي يتعين أن تتم فيه مكافحة الإرهاب.

94- ومضى قائلاً إن الاتحاد الأوروبي يود أن يشير إلى أن المسؤولية الرئيسية عن حماية حقوق الإنسان وتعزيزها تقع على عاتق الدول. ولذلك، ينبغي النظر إلى التعاون الدولي في سياق التزامات الدول بحماية حقوق الإنسان والنهوض بها. وعلاوة على ذلك، فإن الأفراد وحدهم هم أصحاب حقوق إنسانية. ويأسف الاتحاد الأوروبي أيضاً لكون القرار يستخدم صيغة متحيزة بشأن ما يسمى "التدابير القسرية الانفرادية"، على الرغم من وجود صيغة توافقية بشأن هذه المسألة. وموقف الاتحاد الأوروبي من استخدام التدابير القسرية معروف جيداً. وقال إن لديه أيضاً شواغل مستمرة بشأن القيمة المضافة التي يمكن أن تتطوي عليها الحلقات الدراسية الإقليمية المقترحة وبشأن ما يحتمل أن يترتب عليها من آثار في الميزانية. وفي ضوء هذه الشواغل، لا يمكن للاتحاد الأوروبي أن يؤيد مشروع القرار ويدعو إلى إجراء تصويت. وستصوت الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي الأعضاء في المجلس ضد مشروع القرار. وفي الدورات المقبلة، سيواصل الاتحاد الأوروبي الحوار مع حركة عدم الانحياز من أجل إعادة مسألة التعاون الدولي إلى النهج التوافقي الذي تستحقه.

95- السيدة منديس إسكوبار (المكسيك): قالت إن وفد بلدها سيمتتع عن التصويت على مشروع القرار. وتؤكد المكسيك من جديد أهمية التعاون الدولي، وفقاً لميثاق الأمم المتحدة، في تعزيز احترام حقوق الإنسان ومراعاتها على الصعيد العالمي. ومن الضروري زيادة التعاون الدولي في ميدان حقوق الإنسان من أجل التصدي للتحديات المشتركة. ومع ذلك، لا يمكن للمكسيك أن تؤيد النهج المتبع في مشروع القرار. وقالت إن المسؤولية الرئيسية عن حماية حقوق الإنسان ودعمها تقع على عاتق الدول، ولا يمكن جعل هذه المسؤولية مشروطة بأي عامل، بما في ذلك التعاون الدولي. وعلاوة على ذلك، يعتمد النص نهجاً غير متوازن إزاء منع الإرهاب، لأنه لا يشير بوضوح إلى أن أي تدابير تتخذ في هذا الصدد يجب أن تحترم القانون الدولي، بما في ذلك القانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي والقانون الدولي للاجئين. وتساور المكسيك أيضاً شكوك بشأن الحلقات الدراسية الإقليمية المقترحة، التي يمكن أن تتطوي على ازدواجية الولايات أو تتولد عنها أعباء مالية مفرطة.

96- السيدة تايلور (الولايات المتحدة الأمريكية): قالت إن مشروع القرار المعروض على المجلس لا يتطرق بالقدر الكافي إلى الوسائل اللازمة لحماية حقوق الإنسان وتعزيزها عن طريق الجهود المتعددة

الأطراف في المحافل الدولية. ولدى وفد بلدها شواغل قائمة منذ أمد طويل بشأن العناصر المثيرة للجدل، بما في ذلك الإشارة إلى إعلان لا يمكن للعديد من أعضاء المجلس تأييده. وبالمثل، ليس من المناسب الإشارة إلى "التدابير القسرية الانفرادية"، لأنه ليس لها تعريف دولي متفق عليه وتوحي فيما يبدو بأن الدول تتحمل المسؤولية عن التزامات دول أخرى في مجال حقوق الإنسان.

97- وأضافت أن ما يفهمه وفد بلدها هو أن الإشارات إلى تعميم التكنولوجيا ونقلها، أو الحصول عليها، تعني عمليات النقل الطوعي التي تتم وفق شروط متفق عليها بصورة متبادلة وأن جميع الإشارات إلى الوصول إلى المعلومات و/أو المعارف هي إشارات إلى المعلومات أو المعارف التي تتاح بإذن من مالكيها الشرعي. ولا تشكل الصياغة الواردة في النص والمتعلقة بنقل التكنولوجيا سابقة تستند إليها الوثائق المقبلة المتفاوض عليها. وقالت إن لدى بلدها شواغل قائمة منذ أمد طويل ومعروفة جيداً بشأن وجود "الحق في التنمية". ومع ذلك، تظل الولايات المتحدة ملتزمة بدعم التنمية على الصعيد العالمي، وقد أدرجت احترام حقوق الإنسان في استراتيجياتها الإنمائية من أجل تعزيز الإدماج والكرامة لجميع الأشخاص. وقالت إن وفد بلدها سيصوت ضد مشروع القرار، وحثت الدول الأخرى على أن تحذو حذوه.

98- السيد تشن هونغتاو (الصين): قال إن التشاور والتعاون على الصعيد الدولي ضروريان أكثر من أي وقت مضى في عالم يواجه العديد من التحديات والأزمات. ومن شأن تعددية الأطراف هذه أن تساعد في الحفاظ على العدالة الدولية، والتغلب على التحديات العالمية، وتعزيز السلام والتنمية، وتحقيق هدف عالمية حقوق الإنسان. ولذلك، ترحب الصين بمشروع القرار الذي يؤكد من جديد مبادئ العالمية والموضوعية والحياد وعدم الانتقائية. وفي حين يعرب بلده عن قلقه إزاء الأثر السلبي للتدابير القسرية الانفرادية، فإنه يدعو جميع الأطراف إلى مواصلة التعاون والحوار في ميدان حقوق الإنسان في جميع أنحاء العالم. وقال إن الصين ستصوت لصالح مشروع القرار.

99- وبناء على طلب ممثل بلجيكا، أُجري تصويت مسجل.

المؤيدون:

الأرجنتين، وإريتريا، والإمارات العربية المتحدة، وأوزبكستان، وباراغواي، وباكستان، وبنغلاديش، وبنين، وبوليفيا (دولة - المتعددة القوميات)، والجزائر، وجنوب أفريقيا، والسنغال، والسودان، وشيلي، والصومال، والصين، وغابون، وغامبيا، وفيت نام، وقطر، وقيرغيزستان، وكازاخستان، والكاميرون، وكوبا، وكوت ديفوار، وكوستاريكا، وماليزيا، والمغرب، وملايو، وملديف، ونيبال، والهند، وهندوراس.

المعارضون:

ألمانيا، وأوكرانيا، وبلجيكا، والتشيك، والجبل الأسود، وجورجيا، ورومانيا، وفرنسا، وفنلندا، ولكسمبرغ، وليتوانيا، والمملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، والولايات المتحدة الأمريكية.

المتنعون عن التصويت:

المكسيك.

100- واعتمد مشروع القرار *A/HRC/53/L.19* بأغلبية 33 صوتاً مقابل 13 صوتاً، مع امتناع عضو واحد عن التصويت.

رفعت الجلسة الساعة 18/05.